الأمم المتحدة

A/AC.109/2025/7

الجمعية العامة

Distr.: General
7 January 2025
Arabic
Original: French

اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

بولينيزيا الفرنسية

ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة

المحتويات

الصفحة

لمحة عامة عن الإقليم 3

أولا – المسائل الدستورية والقانونية والسياسية 5

ثانيا – الحالة الاقتصادية 7

ألف – لمحة عامة 7

باء – الفلاحة وزراعة اللؤلؤ وصيد الأسماك وتربية المائيات 7

جيم – القطاع الصناعي 8

دال – النقل والاتصالات 8

هاء – السياحة 9

واو – البيئة 9

ثالثا – الحالة الاجتماعية 10

ملاحظة المعلومات الواردة في ورقة العمل هذه مأخوذة من مصادر عامة ومستقاة من مواد منشورة على الإنترنت، بما في ذلك معلومات حديثة أصبحت متوفرة الآن عن الآثار البيئية والإيكولوجية والصحية والآثار الأخرى الناجمة عن التجارب النووية. وللاطلاع على المزيد من التفاصيل، يُرجى الرجوع إلى ورقات العمل السابقة الموجودة في الإنترنت على العنوان التالي: www.un.org/dppa/decolonization/fr/documents/workingpapers.

310125 210125 25-00192 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

ألف – لمحة عامة 10
باء – العمالة 10
جيم – التعليم 11
دال – الصحة 11
رابعا – العلاقات مع المنظمات الدولية والشركاء الدوليين 16
خامسا – نظر الأمم المتحدة في المسألة 16
ألف – اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة 16
باء – لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) 17
جيم – القرار الذي اتخذته الجمعية العامة 17

المرفق

خريطة بولينيزيا الفرنسية 19

لمحة عامة عن الإقليم

الإقليم: بولينيزيا الفرنسية إقليم لا يتمتع بالحكم الذاتي بالمعنى المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة، تقوم فرنسا بإدارته.

ممثل الدولة القائمة بالإدارة: إيريك سبيتز، المفوض السامي للجمهورية (منذ 26 أيلول/سبتمبر 2022).

الموقع الجغرافي: تشغل بولينيزيا الفرنسية حيزا بحريا شاسعا في منطقة جنوب المحيط الهادئ يمتد على مساحة 2,5 مليون كيلومتر مربع.

مساحة اليابسة: تغطي الجزر التي تتشكل منها بولينيزيا الفرنسية، والبالغ عددها 118 جزيرة مجمَّعة في خمسة أرخبيلات، مساحةَ يابسةٍ تبلغ نحو 500 3 كيلومتر مربع.

المنطقة الاقتصادية الخالصة: 000 500 5 كيلومتر مربع.

عدد السكان: 000 279 نسمة (2022، حسب تقديرات المعهد الإحصائي لبولينيزيا الفرنسية).

متوسط العمر المتوقع عند الولادة: النساء: 79,0 سنة؛ الرجال: 74.9 سنة (2022).

التركيبة العرقية: الماوري (65 في المائة)؛ الخلاسيون (demis) (16 في المائة)؛ المنحدرون من أصل صيني (5 في المائة)؛ البيض (popâas) (12 في المائة).

اللغات: الفرنسية؛ والتاهيتية؛ والماركيزية؛ ولغة جزر تواموتو؛ والمانغاريفية؛ ولغات أرخبيل أوسترال: لغة جزيرة رايفافاي، ولغة جزيرة رابا، ولغة جزيرة روروتو؛ والإنكليزية؛ وصينية شعب الهاكا؛ والكانتونية؛ والفييتنامية.

العاصمة: بابيتي.

رئيس حكومة الإقليم: موتاي شارل بروذرسون (منذ 12 أيار/مايو 2023).

الأحزاب السياسية الرئيسية: المجموعتان السياسيتان في جمعية بولينيزيا الفرنسية هما تافيني هويراتيرا (حزب خدمة الشعب) (38 مقعدا) وتابورا هويراتيرا (حزب قائمة الشعب) (16 مقعدا). وتضم الجمعية كذلك ثلاثة ممثلين غير مسجلين.

الانتخابات: أُجريت الانتخابات التشريعية يومي 29 حزيران/يونيه (الجولة الأولى) و 6 تموز/يوليه (الجولة الثانية) 2024.

البرلمان: جمعية بولينيزيا الفرنسية مؤلفة من 57 ممثلا يُنتخبون بالاقتراع العام كل خمس سنوات.

نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي: 2,5 مليون فرنك من فرنكات الاتحاد المالي لمنطقة المحيط الهادئ (بالأسعار الجارية، 2023).

معدل البطالة: 9,0 في المائة (2023).

الاقتصاد: يتسم الاقتصاد البولينيزي بأهمية قطاع الخدمات الذي مثلت إيراداتُه نسبة 85 في المائة من القيمة المضافة التي تحققت في عام 2019 وكان يشغِّل نسبة 80 في المائة من العاملين بأجر في عام 2022. ويشكل قطاع السياحة المصدر الرئيسي لصادرات الإقليم من السلع والخدمات. غير أن

تربية الأحياء المائية لا تزال تتبوأ مكانة هامة في الاقتصاد البولينيزي، ولا سيما زراعة اللؤلؤ الأسود التي تمثل ثاني أهم مصدر للموارد الخاصة ببولينيزيا الفرنسية. ونظرا لصغر حجم السوق، يتمحور الاقتصاد حول مجموعات مؤسسات كبرى من القطاع العام أو القطاع الخاص، تعمل خصوصا في مجالي الطاقة ومتاجر التجزئة الكبرى.

العملة: فرنك الاتحاد المالي لمنطقة المحيط الهادئ (000 1 فرنك يساوي 8,38 يوروهات، مع العلم بأن سعر الصرف ثابت).

لمحة تاريخية: تشكَّل الشعب البولينيزي نتيجة موجات متلاحقة من المهاجرين بدأت في القرن الرابع واستمرت حتى نهاية القرن الرابع عشر. أما الأوروبيون فقد وصلوا إلى بولينيزيا الفرنسية لأول مرة في عام 1521 (ماجلان) وبدأوا يستقرون فيها بعد وصول القبطان واليس (في عام 1767). ومنذ مطلع القرن التاسع عشر، بسطت سلالة بومار نفوذها على جزيرة تاهيتي وعلى جزر تواموتو وجزر ليوارد. وأبرمت هذه السلالة معاهدة حماية مع فرنسا في عام 1842؛ ثم في عام 1880، منح الملك بومار الخامس لفرنسا السيادة على الجزر التي كانت تابعة لمملكة تاهيتي، مما أدى إلى نشوء المستوطنات الفرنسية في أوقيانوسيا. وأصبحت هذه المستوطنات إقليما من أقاليم ما وراء البحار بعد نشوء الاتحاد الفرنسي في عام 1946، وأُطلق عليها اسم بولينيزيا الفرنسية منذ عام 1957. وفي عام 1958، أكد البولينيزيون، عن طريق استفتاء، ارتباطَهم بفرنسا. وفي عام 2003، استُبدل مصطلح "إقليم ما وراء البحار" بمصطلح "مجتمعات ما وراء البحار"، وذلك عقب إدخال تعديل دستوري (المصدر: جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار).

أولا - المسائل الدستورية والقانونية والسياسية

1 - جاء في البوابة الإلكترونية للدولة الفرنسية المخصصة لمجتمعات الإقليم أن الدستور المعتمد في 27 تشرين الأول/أكتوبر 1946 صنّف بولينيزيا الفرنسية كإقليم من أقاليم ما وراء البحار، وهو المركز الذي احتفظ به دستور عام 1958. وأدت مراجعة الدستور التي أجريت في 28 آذار/مارس 2003 إلى تعديل المادة 74 منه المتعلقة بأقاليم ما وراء البحار. فاستُعيض عن مصطلح "إقليم ما وراء البحار" بمصطلح "مجتمعات ما وراء البحار"، وأسندت إلى المشرّعين مهمة تحديد القواعد التنظيمية والتنفيذية التي تخضع لها مؤسسات مجتمعات الإقليم والنظام الانتخابي الذي تُنتخب على أساسه جمعيتها التداولية. واعتُمد المركز الخاص بكل مجتمع من مجتمعات ما وراء البحار بعد التشاور مع جمعيته التداولية. وتقرر المركز الخاص ببولينيزيا الفرنسية بموجب القانون التنظيمي رقم 2004-192 المؤرخ 27 شباط/فبراير 2004، الذي حدد لها تنظيما يختلف عن التنظيم المعمول به بموجب القانون العام، ويقترب من نظام برلماني قائم على جمعية نيابية. ويضطلع رئيس بولينيزيا الفرنسية بمهمة تمثيلية، ويتولى تسيير عمل الحكومة والإدارة، ويصدر "قوانين البلد". وحكومة بولينيزيا الفرنسية المؤلفة من 7 إلى 10 وزراء، مسؤولة عن تنفيذ سياسة مجتمعات الإقليم. وهيئتها التداولية هي جمعية بولينيزيا الفرنسية التي يُنتخب أعضاؤها بالاقتراع العام المباشر كل خمس سنوات.

2 - وتفيد البوابة الإلكترونية للدولة الفرنسية المخصصة لمجتمعات الإقليم أيضا أن بولينيزيا الفرنسية، رغم تنظيمها المؤسسي الفريد، لا تتمتع بالحكم الذاتي من الناحية السياسية بل من الناحية الإدارية، ويُطبق فيها قانون خاص بها. فبمقتضى مبدأ الخصوصية التشريعية والتنظيمية، تعود للهيئة التشريعية التنظيمية الخاصة بكل مجتمع من مجتمعات ما وراء البحار مسؤولية تحديد شروط تطبيق القوانين واللوائح السارية فيه. ولذلك لا يُطبق القانون الساري في فرنسا القارية إلا عندما توجد إشارة صريحة إلى ذلك. ومن ناحية أخرى، توجد في بولينيزيا الفرنسية فئات معينة من القوانين تُعرف باسم "قوانين البلد"، تسنها جمعيتها التداولية بناء على الاختصاصات المخولة لها في المجال التشريعي. وتغطي هذه القوانين طائفة واسعة جدا من مجالات الاختصاص المبدئي لبولينيزيا الفرنسية، ولا يمكن الطعن فيها إلا أمام مجلس الدولة، وليس أمام المحكمة الإدارية. وينعكس هذا الاستقلال الإداري في توزيع الاختصاصات بين الدولة وبولينيزيا الفرنسية. فالدولة الفرنسية لها الاختصاص في المجالات السيادية المشار إليها في المادة 14 من القانون التنظيمي رقم 2004-192 وفي 37 من القطاعات الأخرى، مثل التعاون فيما بين البلديات والشرطة وأمن الطيران المدني، وهي مجالات اختارت الهيئة التشريعية لمجتمعات ما وراء البحار أن تسند الاختصاص فيها إلى الدولة الفرنسية. ويجوز لبولينيزيا الفرنسية، بالإضافة إلى اختصاصها بموجب القانون العام، أن تشارك، تحت رقابة الدولة الفرنسية، في ممارسة الاختصاصات التي تحتفظ بها الدولة، شريطة احترام الضمانات المتعلقة بممارسة الحريات العامة المكفولة في جميع أنحاء الإقليم الوطني (المادة 31 من القانون التنظيمي رقم 2004-192).

3 - ووفقا للتقرير السنوي لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام 2023، أدت الإصلاحات التي أُدخلت في عام 2004 إلى فترة طويلة من عدم الاستقرار السياسي الذي لم يفلح في إنهائه اعتماد قانونين تنظيميين (القانون رقم 2007-223 المؤرخ 21 شباط/فبراير 2007 بشأن ترجيح قائمة الأغلبية؛ والقانون رقم 2007-1720 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2007 بشأن تقديم عرائض سحب الثقة)، مع الإشارة إلى أن إحدى عشرة حكومة تعاقبت على السلطة حتى عام 2013. وفي عام 2011، اعتُمد قانون

تنظيمي جديد (رقم 2011-918 المؤرخ 1 آب/أغسطس 2011) بشأن طريقة عمل مؤسسات بولينيزيا الفرنسية، وذلك بغرض إعادة إرساء الاستقرار. وأدى هذا القانون إلى تغيير الإجراءات الانتخابية (إعادة العمل بنظام ترجيح قائمة الأغلبية الذي يخصص 19 مقعدا للقائمة التي تحصل على أكبر عدد من الأصوات المدلى بها، وإنشاء دائرة انتخابية وحيدة)، كما قلل القانون عدد الوزراء وحد من إمكانية إسقاط الحكومة. وبدأ تطبيق هذا القانون منذ إجراء الانتخابات الإقليمية في أيار/مايو 2013.

4 - وتتألف مؤسسات بولينيزيا الفرنسية من الرئيس، والحكومة، وجمعية بولينيزيا الفرنسية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والثقافي. ويحدد القانون الأساسي التنظيمي دور مؤسسات بولينيزيا الفرنسية واختصاصاتها.

5 - وتنتخب جمعية بولينيزيا الفرنسية الرئيس بالاقتراع السري ولمدة خمس سنوات. وهو يشكل الحكومة بتعيين نائب الرئيس والوزراء، الذين يمكن أن يقيلهم، ويتولى توجيه عمل الوزراء. ويصدر الرئيس قوانين البلد ويوقع القرارات التي يُتداول بشأنها في مجلس الوزراء. وهو يضطلع بمهمة الآمر بصرف الميزانية ويوجه شؤون الإدارة الإقليمية. ولا تتعارض ولايته مع شغل منصب نائب في الجمعية أو مع عضوية مجلس الشيوخ أو منصب رئيس بلدية، ويمكن أن يوضع حد لهذه الولاية قبل نهايتها في حال تصويت الجمعية لسحب الثقة أو في حال حل الجمعية. وقد انتُخب موتاي شارل بروذرسون رئيسا لبولينيزيا الفرنسية في 12 أيار/مايو 2023.

6 - والحكومة هي السلطة التنفيذية في بولينيزيا الفرنسية، وهي التي توجه السياسة العامة للبلد. وتجتمع الحكومة كل أسبوع في مجلس الوزراء، الذي يتولى المسؤولية بصورة تضامنية وجماعية عن الشؤون التي تخضع لمجال اختصاصه. وتقرر الحكومة مشاريعَ القرارات التي تقدَّم إلى الجمعية للتداول بشأنها وتدابيرَ الإنفاذ اللازمة لتطبيقها. وهي تتمتع أيضا بسلطة تنظيمية واسعة النطاق. وتلزم استشارتُها، وفقا للحالة، من قبل وزير شؤون ما وراء البحار أو المفوض السامي للجمهورية، في المجالات التي تدخل ضمن اختصاص الدولة الفرنسية.

7 - وتتداول جمعية بولينيزيا الفرنسية، التي تتألف من 57 عضوا ينتخبون بالاقتراع العام المباشر كل خمس سنوات، بشأن جميع المسائل التي تدخل ضمن اختصاص مجتمعات الإقليم، باستثناء المسائل المخولة لمجلس الوزراء أو الرئيس. وتسن الجمعية قوانين البلد، التي تخضع للمراجعة القضائية من مجلس الدولة، وتعتمد القرارات التي تعرضها عليها الحكومة. وتصوت الجمعية على ميزانية وحسابات بولينيزيا الفرنسية وتراقب عمل الحكومة. ويمكن حل الحكومة بالتصويت لعريضة سحب ثقة؛ وبالمقابل يمكن حل الجمعية بمرسوم يصدره رئيس الجمهورية الفرنسية، بناء على طلب من الحكومة المحلية.

8 - ويتألف المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والثقافي، وهو هيئة استشارية، من ممثلين عن المجموعات المهنية، والنقابات العمالية، والمنظمات والرابطات المشاركة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمجتمعات الإقليم. ويتألف من 51 عضوا يعينهم أقرانهم لمدة أربع سنوات وينقسم إلى خمسة تجمُّعات. وتتغير رئاسته كل سنتين.

9 - ويرد في إصدار عام 2022 من الدليل الإرشادي المتعلق بالوكالات الحكومية والمؤسسات في بولينيزيا الفرنسية أن المفوض السامي للجمهورية يمثِّل الحكومة المركزية وكل وزير من وزرائها. وهو يعمل

بصورة وثيقة مع رئيس بولينيزيا الفرنسية وحكومتها ومؤسساتها، وبالتنسيق مع جميع القوى الحية في البلد، لخدمة الصالح العام.

10 - وفي إصدار عام 2023 من المنشور المعنون *مرصد بلديات بولينيزيا الفرنسية*، تشير وكالة التنمية الفرنسية إلى أن تحليل البيانات المالية لبلديات الإقليم البالغ عددها 48 بلدية قد أبرز مرونة مالية البلديات، التي أصبحت ممكنة بفضل حجم التحويلات من السلطة المحلية البولينيزية والدولة الفرنسية من أجل كل من التشغيل والاستثمار. وتشير أيضًا إلى أن هذه النتائج لا ينبغي أن تخفي الفوارق التي لا تزال قائمة من حيث حجم البلديات وبُعدها عن المركز الإداري والاقتصادي لتاهيتي.

11 - وفي 5 تموز/يوليه 2019، أصدر رئيس الجمهورية القانون التنظيمي رقم 2019-706 المعدِّل للنظام الأساسي للحكم الذاتي لبولينيزيا الفرنسية والقانون رقم 2019-707 بشأن مختلف الترتيبات المؤسسية في بولينيزيا الفرنسية. ونص القانون رقم 2019-786 المؤرخ 26 تموز/يوليه 2019 بشأن بولينيزيا الفرنسية، مرة أخرى، دون تعديل، على مواد القانون التنظيمي رقم 2019-707 التي اعترض عليها المجلس الدستوري (انظر A/AC.109/2021/7).

ثانيا - الحالة الاقتصادية

ألف - لمحة عامة

12 - وفقا لما أفادت به وزارة شؤون ما وراء البحار، يستند الاقتصاد البولينيزي على قطاع الخدمات. وتستأثر خدمات السوق بالحصة الأكبر وهي 48 في المائة من الاقتصاد، بما فيها قطاع التجارة. وتمثل الخدمات غير السوقية نسبة 35 في المائة من الاقتصاد. وأما القطاع الثانوي الذي يضم البناء والتصنيع، فيشكل نسبة 10 في المائة. وبحسب ما ورد في التقرير السنوي لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام 2023، أنتج قطاع الخدمات نسبة 85 في المائة من القيمة المضافة في عام 2019. وفي المقابل، لم يمثل القطاع الأولي سوى 3 في المائة من الاقتصاد البولينيزي. ووفقًا للمعهد الإحصائي لبولينيزيا الفرنسية، ارتفعت قيمة الواردات المدنية بين عامي 2021 و 2022 بنسبة 25 في المائة، وكانت فرنسا المورد الرئيسي لبولينيزيا الفرنسية في عام 2022. كما ارتفعت قيمة الصادرات المحلية بنسبة 25 في المائة، مدعومة بالزيادة في سعر الغرام الواحد من اللؤلؤ المستزرع الخام. وارتفع العجز التجاري الحقيقي بنسبة 25 في المائة في عام 2022.

باء - الفلاحة وزراعة اللؤلؤ وصيد الأسماك وتربية المائيات

13 - وفقا لما ورد في التقرير السنوي لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام 2023، تعتمد الزراعة البولينيزية على مزارع تقليدية وعائلية صغيرة الحجم تمارس نظام الزراعة المختلطة. ويتوزع الإنتاج الفلاحي بين منتجات زراعية (70 في المائة من القيمة) ومنتجات حيوانية (30 في المائة). وبما أنه لا يلبي بالكامل احتياجات السكان من الأغذية، فإن الواردات الغذائية تسد هذا النقص. وفي شباط/فبراير 2021، اعتمدت جمعية بولينيزيا الفرنسية الخطة الرئيسية "للفلاحة" في بولينيزيا الفرنسية للفترة 2021-2030، التي تهدف إلى معالجة هذا الاعتماد على الواردات.

14 - ووفقا لجهاز إصـــدار العملات لأقاليم ما وراء البحار، فإن منتجات اللؤلؤ (التي هي المورد الثاني الخاص لبولينيزيا الفرنسية بعد السياحة) ولدت ثلاثة أرباع الإيرادات المتأتية من تصدير المنتجات المحلية في عام 2023. فبين عامي 2022 و 2023، تضاعفت صادرات اللؤلؤ الخام من حيث الحجم وتضاعفت ثلاث مرات من حيث القيمة. وأدى الارتفاع المفاجئ للطلب، مقابل محدودية العرض منذ أزمة مرض فيروس كورونا لعام 2019 (كوفيد-19)، إلى ارتفاع أسعار التصدير، التي وصلت إلى أعلى مستوى لها منذ 15 عامًا.

15 - وتتمتع بولينيزيا الفرنسية، بفضل منطقتها الاقتصادية الخالصة، بإمكانات كامنة هائلة في مجال صيد الأسماك. وشهد إنتاج صيد الأسماك البولينيزي تقدما ملحوظا في عام 2022، نتيجة توافر عدد أكبر من المنافذ الداخلية والخارجية، في ســياق انتعاش اقتصــادي عرفه الإقليم بعد جائحة كوفيد-19. ووصــل إنتاج مصايد الأسماك البولينيزية إلى ذروته في عام 2023، ويرجع ذلك أساسًا إلى الارتفاع الكبير في إنتاج المصـــايد في أعالي البحار. ومع ذلك، يواجه القطاع مشـــاكل تتعلق بالربحية: تتركز الزيادة في الكميات المصطادة في نوع التونة البيضاء الذي تشبعت به الأسواق، مما يؤدي إلى تراكم المخزونات ودفع الأسعار إلى الانخفاض.

جيم - القطاع الصناعي

16 - بحســب ما ورد في التقرير الســنوي لجهاز إصــدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام 2023، تساهم الصناعة بنسبة 8 في المائة من القيمة المضافة. وتتركز الصناعة، التي تتألف في معظمها من شركات صغيرة جدا، في جزر ويندوارد؛ وتوظف تسع من كل عشر شركات شخصين أو أقل. ويهيمن على الصــناعة الإنتاج الغذائي، الذي يمثل ثلث المبيعات والعاملين الصــناعيين. ويواجه نمو القطاع الصــناعي قيودا هيكلية: ســوق داخلي محدود يحد من اقتصــادات الحجم فضــلا عن اعتماد شــديد على المواد الأولية ومنتجات الطاقة المستوردة.

دال - النقل والاتصالات

17 - تتولى إدارةَ ميناء بابيتي مؤسسةٌ عامة هي مؤسسة ميناء بابيتي المتمتعة بالإدارة الذاتية. ومن خلال النقل الجوي، ترتبط بولينيزيا الفرنســـية بمعظم القارات. وهي تمتلك مطارا دوليا واحدا يوجد في تاهيتي (فاءا)، وهو تابع للدولة، لكن عُهدت إدارته إلى صاحب امتياز من أشخاص القانون الخاص. وقد شكل حق الامتياز، الممنوح في عام 2010، موضوع ثلاث إلغاءات قضائية صدرت في آذار/مارس 2017 وتشرين الأول/أكتوبر 2021 ثم في تشـرين الأول/أكتوبر 2022. ونُشـر في 13 أيلول/سـبتمبر 2024 إعلان العملية المتعلقة بحق الامتياز لاختيار صـاحب الامتياز الذي سيكلَّف بتشـغيل وصـيانة وتطوير البنية التحتية لمطار تاهيتي - فاءا خلال مدة 40 عاماً. وبحسب ما ورد في التقرير السنوي لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام 2023 أيضــا، تشــهد حركة النقل البحري انخفاضًــا في الشــحن الدولي (7,2- في المائة)، وهو ما يرتبط بانكماش حجم الواردات والصادرات. وعلى النقيض من ذلك، شهد النقل الجوي زيادة في عدد الركاب، سواء النقل على المستوى الدولي (22,4 + في المائة) أو في السوق المحلية (19,5+ في المائة).

هاء - السياحة

18 - بحسب ما ورد في التقرير السنوي لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام 2023، تستند استراتيجية السياحة التي وُضعت خلال الأزمة الصحية والتي تحمل عنوان "الاستقبال الذي يشبهنا ويجمعنا" (Fari'ira'a manihini)، إلى ثلاث ركائز: التخفيف من آثار الأزمة، وإعادة تنشيط قطاع السياحة، وتطوير السياحة المستدامة والشاملة. وأعيد إطلاق الاستراتيجية بعد جائحة كوفيد-19 لتغطي الفترة 2022-2027، ووافقت جمعية بولينيزيا الفرنسية عليها في كانون الأول/ديسمبر 2022. وفي عام 2023، استقبلت بولينيزيا الفرنسية 800 261 سائح (وهو ما يمثل بزيادة بنسبة 20 في المائة خلال سنة)، أي أكثر من العدد المسجل قبل جائحة كوفيد-19 (600 236 سائح في عام 2019) وأكبر من رقمها القياسي التاريخي السابق (000 252 سائح في عام 2000).

واو - البيئة

19 - وفقا لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار، وضعت حكومة الإقليم نصب أعينها الهدف المتمثل في رفع نسبة استخدام مصادر الطاقة المتجددة إلى 75 في المائة بحلول عام 2030 (مقارنة بنسبة 30,2 في المائة في عام 2020)، وذلك في إطار استراتيجيتها لتحقيق التنمية المستدامة. ووفقاً للمرصد البولينيزي للطاقة، بلغ معدل التبعية في مجال الطاقة، وهو معدل يشير إلى حصة الطاقة المولدة بواسطة الوقود الأحفوري التي يتعين على بولينيزيا الفرنسية استيرادها لتغطية استهلاكها من الطاقة الأولية، نسبة 92,5 في المائة في عام 2022، وهو أدنى مستوى خلال العقد، على الرغم من أن الاتجاه مستقر نسبيًا عند حوالي 93,6 في المائة.

20 - ووفقاً لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار، تؤدي التفاوتات الديمغرافية الشديدة والتوزيع غير المتكافئ للمياه العذبة في بولينيزيا الفرنسية إلى استراتيجيات مختلفة لإدارة هذا المورد. وتقع مسؤولية إدارة المياه على عاتق البلديات التي كانت لديها مهلة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 لتوفير مياه الشرب وشبكة المجاري لجميع مواطنيها. ووفقًا لنتائج التعداد السكاني لعام 2022، لا يزال حوالي 10 في المائة من المنازل في بولينيزيا الفرنسية لا تتوافر فيها مياه جارية. وتتفاوت هذه النسبة ما بين 2 في المائة في تاهيتي و 87 في المائة في تواموتو-غامبيي، وهو أرخبيل تشكل فيه كل من خصائص التربة وتشتت السكان عقبة أمام إنشاء شبكة توزيع مباشر. وتتحمل حكومة الإقليم نصف تكاليف النقل البحري لهذه الصهاريج منذ عام 2020. وتمتلك 10 بلديات فقط من أصل 48 بلدية في بولينيزيا الفرنسية شبكة لتوزيع المياه الصالحة للشرب.

21 - ومنذ سن القانون التنظيمي رقم 2004-192، أصبحت البلديات مسؤولة عن جمع ومعالجة النفايات المنزلية والنباتية (استعادتها والتخلص منها)، باستثناء النفايات السامة. ويفرض القانون العام للحكومات المحلية على البلديات إنشاء خدمات ملائمة لإدارة النفايات بفعالية. وهذا الإلزام الذي كان من المقرر تطبيقه أصلا في نهاية عام 2011، جرى تأجيله إلى نهاية عام 2019 ثم إلى نهاية عام 2024، نظرا للصعوبات التي تعترض وضع اللوائح. وأدت تدابير الإغلاق الشامل وانخفاض النشاط، الناجمين عن الجائحة، إلى تقليل النفايات إلى الحد الأدنى وإلى المزيد من الفرز الانتقائي لها.

ثالثا - الحالة الاجتماعية

ألف - لمحة عامة

22 - وفي آذار/مارس 2022، نشر المعهد الإحصائي لبولينيزيا الفرنسية وثيقة بعنوان "تشخيص إقليمي لعام 2021" تتناول الموضوعات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك أوجه التفاوت في الدخل، وأشكال التمييز، وأوجه عدم المساواة بين المرأة والرجل، وقضايا الصحة والرفاه والتعليم والتنمية الاقتصادية المستدامة والمرنة. وهذا التشخيص الإقليمي هو أحد الشروط الأساسية في التحضير للأعمال المتعلقة بوضع خطة تقارب، بالمعنى المقصود في القانون رقم 2017-256 المؤرخ 28 شباط/فبراير 2017 المعني بالبرامج المتعلقة بالمساواة الحقيقية لما وراء البحار والمتضمن أحكاما أخرى في المجالين الاجتماعي والاقتصادي (قانون المساواة الحقيقية لما وراء البحار). والغرض من خطة التقارب تلك هو تيسير تنفيذ استراتيجية تقارب طويلة الأجل بهدف تقليص الفجوات الإنمائية مع فرنسا القارية على مدى 10 سنوات، في ضوء أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر.

23 - وتم الشروع في تنفيذ استراتيجية بولينيزيا الفرنسية للابتكار لعام 2030 بعنوان "بولينيزيا، محيط الابتكار" في 5 كانون الأول/ديسمبر 2023. وتحدد هذه الاستراتيجية المجالات الاستراتيجية الرئيسية للتنمية المستدامة والشاملة في بولينيزيا الفرنسية التي سيتم من أجلها تعبئة قوى البحث (المتعهدون العموميون) والابتكار (الجهات الفاعلة الخاصة والجمعوية والمجتمعية): تطوير الاقتصاد الأزرق المستدام والمنخفض الكربون، والمرونة البرية - البحرية، والإنتاج المتميز، والاقتصاد الحيوي، وتطوير التكنولوجيا الحيوية، والسياحة البيئية الثقافية.

باء - العمالة

24 - وفقا للمعهد الإحصائي لبولينيزيا الفرنسية، بلغ معدل البطالة نسبة 9,0 في المائة ومعدل العمالة نسبة 56,0 في المائة في عام 2023 (مقابل 9,0 في المائة و 53,8 في المائة في عام 2022).

25 - ووفقا للمعهد الإحصائي لبولينيزيا الفرنسية، ففي عام 2023، ظلت الفجوة في الأجور الصافية بين الرجال والنساء كما هي، على الرغم من أنها تميل إلى التقلص. وإذا أخذنا جميع الوظائف معًا، فإن متوسط أجور النساء أقل بنسبة 6 في المائة من أجور الرجال، مقارنة بـ 10 في المائة في عام 2018. وخلال هذه الفترة، انخفضت نسبة العاملين بدوام جزئي بشكل أكثر حدة بين النساء، وإن كانت لا تزال أعلى من النسبة لدى الرجال: انخفضت هذه النسبة بمقدار 4 نقاط بالنسبة للنساء ونقطتين بالنسبة للرجال. وبالإضافة إلى ذلك، تشغل النساء في القطاع العام وظائف ذات مؤهلات عالية أكثر من القطاع الخاص. وفي عام 2023، ارتفع متوسط عدد ساعات العمل في الشهر بمقدار 1,1 ساعة مقارنةً بعام 2022 (146,6 ساعة)، ليصل إلى 147,7 ساعة. ولم يتم الوصول إلى هذا المستوى منذ الأزمة المالية العالمية التي وقعت في الفترة 2007-2008. وارتفع عدد الموظفين الذين يعملون ساعات عمل إضافية للعام الثالث على التوالي (13,0 في المائة). ولا يزال عدد الرجال الذين يشتغلون ساعات عمل إضافية ضعف عدد النساء (17 في المائة مقارنةً بـ 9 في المائة من النساء)؛ ولا تزال النساء يعملن أكثر بدوام جزئي (36 في المائة مقارنة بـ 31 في المائة من الرجال).

جيم - التعليم

26 - وفقا لما ذكره جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار، تتمتع بولينيزيا الفرنسية، منذ صدور القانون الأساسي للحكم الذاتي في عام 2004، بالاختصاص في مجال تنظيم التعليم. فوزير التعليم لا ينسق إدارة المدارس فحسب، وإنما يحق له أيضا تنظيم مختلف المناهج الدراسية وتحديد البرامج التعليمية. بيد أن الدولة الفرنسية تظل صاحبة الاختصاص فيما يتعلق بموظفي الخدمة المدنية في المدارس، وإصدار الشهادات الوطنية وإدارة التعليم العالي. ويتطلب هذا التداخل إقامة تعاون وثيق، وهو ما تحدده الاتفاقية المتعلقة بالتعليم المبرمة بين بولينيزيا الفرنسية والدولة الفرنسية والمؤرخة 29 أيلول/سبتمبر 2016. ولدى بولينيزيا الفرنسية 228 مؤسسة للتعليم الابتدائي (رياض الأطفال والمدارس الابتدائية ومؤسسات التعليم المتخصص) و 62 مدرسة ثانوية. ولكن الدولة الفرنسية تكفل القيمة الوطنية للشهادات الممنوحة. وبالإضافة إلى ذلك، تتمتع بولينيزيا الفرنسية بكامل الاختصاص فيما يتعلق بالأنشطة التعليمية. ويتوفر فيها نظام تعليمي متنوع يشمل مؤسسات تعليمية في جميع المجالات. وجامعة بولينيزيا الفرنسية هي مؤسسة عامة ذات طابع علمي وثقافي ومهني. وهذه الجامعة الحديثة العهد، التي أنشِئت في عام 1987 ثم أصبحت تتمتع بالاستقلالية الإدارية منذ عام 1999، هي مركز جامعي غني بنشاطه في مجالي التعليم والبحث على مدى أكثر من 30 عاما.

دال - الصحة

27 - أفاد جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار بأن بولينيزيا الفرنسية تملك جميع الاختصاصات في مجال الصحة. وتسعى السياسة الصحية إلى تحقيق عدة أهداف، هي: تحسين حوكمة النظام الصحي والطبي - الاجتماعي، وتحقيق جودة النظام الصحي، وتلبية الاحتياجات الصحية والاجتماعية، والوقاية. وتحدد الخطة الاستراتيجية للصحة للفترة 2016-2025 الإطار التنظيمي والتوزيع الجغرافي لخدمات الرعاية وفقا للسياسة الصحية، ويجري تنفيذها من خلال خطط خمسية لتنظيم الخدمات الصحية. ومنذ كانون الثاني/يناير 2020، أصبح لزاماً على جميع المشتركين في التأمين الصحي اختيارُ طبيب رعاية أولية خاص بهم.

28 - ويشترك في توفير خدمات العلاج القطاعُ العام الذي يوفر التغطية الصحية في جميع الأرخبيلات، والقطاع الخاص الذي يركز على تاهيتي. وعندما تتعذر معالجة الأمراض محليا، تُنظَّم عمليات إجلاء طبي إلى تاهيتي أو إلى خارج الإقليم (فرنسا القارية ونيوزيلندا).

29 - وفيما يتعلق بالآثار الصحية للتجارب النووية، أثار القانون رقم 2010-2 المؤرخ 5 كانون الثاني/يناير 2010 المتعلق بالاعتراف بضحايا التجارب النووية الفرنسية ودفع تعويضات لهم (المسمى قانون موران) أسئلةً تتعلق بمفهوم "المخاطر الطفيفة" في سياق دفع تعويضات للضحايا. وحُذفت الإشارة إلى "المخاطر الطفيفة" في قانون المساواة الحقيقية فيما وراء البحار (EROM)، وأدى ذلك إلى إمكانية دفع تعويضات لعدد أكبر من الضحايا. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأ القانون نفسه، في مادته 113، لجنة يتألف نصف أعضائها من البرلمانيين والنصف الآخر من شخصيات من ذوي الكفاءات بهدف اقتراح تدابير لتخصيص تعويضات للأشخاص الذين تسببت التجارب النووية في إصابتهم بالأمراض، وتقديم توصيات إلى الحكومة الفرنسية. وأُنشئت هذه اللجنة بموجب المرسوم رقم 2017-1592 المؤرخ 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2017، وفُعّلت في 28 أيار/مايو 2018 برئاسة لانا تيتوانوي، العضوة في مجلس الشيوخ عن بولينيزيا الفرنسية. وأجرى أعضاء

اللجنة زيارة إلى بولينيزيا الفرنسية في تشرين الأول/أكتوبر 2018، وقدموا تقريرهم إلى رئيس وزراء الجمهورية الفرنسية في 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 (انظر A/AC.109/2019/7).

30- وفي 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، قدمت العضوة نفسها تعديلا على مشروع قانون المالية لعام 2019 يتضمن عدة تغييرات اقتُرحت في تقرير اللجنة المنشأة عملا بقانون المساواة الحقيقية فيما وراء البحار (انظر A/AC.109/2019/7). وينص التعديل على أن قرينة علاقة السببية بين الإصابة بالمرض والتعرض للإشعاعات المؤيَّنة الناجمة عن التجارب النووية الفرنسية يمكن دحضها إذا ثبت أن مقدم الطلب لم يتعرض لجرعة فعَّالة (التعرض للتلوث الخارجي والعدوى الداخلية) تفوق حد الجرعة الذي يُعتبر مقبولا لأي شخص من الجمهور، والمنصوص عليه في قواعد الحماية من الإشعاعات المؤيَّنة الواردة في المادة L1333-2 من مدونة الصحة العامة، والذي يبلغ حالياً 1 ميللي سيفرت في السنة (توجيهات الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية والمادة R1333-11 من مدونة الصحة العامة). وقد غُيِّرت المواعيد النهائية المحددة لتقديم طلبات التعويض من قبل ورثة الأشخاص المتوفين (ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ الوفاة في حالة المتوفين بعد تاريخ سن قانون المالية لعام 2019 رقم 2018-1317 المؤرخ 28 كانون الأول/ديسمبر 2018، و 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 في حالة المتوفين قبل تاريخ سن ذلك القانون). وجرى تمديد تاريخ مراجعة قرارات الرفض السابقة التي أصدرتها لجنة تعويض ضحايا التجارب النووية (لجنة التعويض) على أساس معيار المخاطر الطفيفة المعمول به سابقا، وذلك حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.

31- وفي شباط/فبراير 2021، نشر المعهد الوطني للصحة والبحوث الطبية وثيقة عنوانها "التجارب النووية والصحة: العواقب في بولينيزيا الفرنسية". وكان الهدف من دراسة الخبراء الجماعية هذه، التي طلبتها وزارة الدفاع آنذاك، هو إجراء تقييم شامل للمعارف العلمية الدولية المتاحة بشأن العواقب الصحية المترتبة في عامة السكان وفي العاملين المدنيين والعسكريين السابقين من التجارب النووية في الغلاف الجوي التي أجرتها فرنسا في بولينيزيا الفرنسية. ومن أجل استكشاف العلاقة الممكنة بين بعض الأمراض والتعرض للإشعاعات المؤيّنة، ولا سيما بجرعات منخفضة، قام الفريق المتعدد التخصصات، الذي يضم خبراء متخصصين في علم الاجتماع والصحة العامة وعلم الأوبئة وقياس الجرعات الإشعاعية وعلم الأحياء الإشعاعي وعلم الوراثة، بتحليل المعارف العلمية الدولية المتاحة بشأن الأضرار الصحية الناجمة عن التجارب النووية في الغلاف الجوي التي أجرتها بلدان مختلفة، بما فيها فرنسا. وعكف هذا الفريق أيضا على دراسة الآثار الصحية الناجمة عن أنواع أخرى من التعرض للإشعاعات المؤيّنة، والآليات البيولوجية الأساسية وطرائق التنبؤ العكسي لتقدير الجرعات المتلقاة. وفي نهاية هذا التحليل، اقترح فريق الخبراء آفاقا لتطوير البحوث والمراقبة الصحية والرصد العلمي من أجل تحسين تقييم ومتابعة عواقب التجارب النووية على الصحة في بولينيزيا الفرنسية.

32- وفي بيان صحفي بشأن نشر دراسة الخبراء الجماعية، يشير المعهد الوطني للصحة والبحوث الطبية إلى أن الباحثين اعتبروا أن من الصعب البرهنة على وجود صلة بين الأمراض وهذه التجارب النووية لدى السكان البولينيزيين. واقترحت دراسة الخبراء عدة تدابير من شأنها أن تجعل من الممكن فهم هذه المخاطر على نحو أفضل، وأشارت إلى الضرر الصحي الثابت للإشعاعات المؤيّنة. ونظرا لندرة الدراسات الوبائية الخاصة ببولينيزيا الفرنسية، تم توسيع نطاق التحليل ليشمل البيانات المتاحة عن الأضرار الصحية الناجمة عن التجارب النووية في الغلاف الجوي التي أجرتها بلدان أخرى، بما فيها على وجه الخصوص

الولايات المتحدة والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية. واستكمل فريق الخبراء هذا العمل بدراسة الأضرار الصحية الناجمة عن أنواع أخرى من التعرض للإشعاعات المؤيّنة وأصدر عدة توصيات (انظر A/AC.109/2022/7).

33 - وخلال المؤتمر الأخير الذي عقدته اللجنة الاستشارية المعنية بمتابعة عواقب التجارب النووية، عن طريق التداول بالفيديو، في 23 شباط/فبراير 2021، أشار رئيس بولينيزيا الفرنسية إلى أن هذه اللجنة تكتسي أهمية بالنسبة للبولينيزيين لأنها المائدة المستديرة الوحيدة التي نُظمت بصورة قانونية للحديث عن المسألة النووية. وكرر أيضا طلبه إلى الدولة الفرنسية أن تواكب بولينيزيا الفرنسية في سعيها الجاد والصادق للوصول إلى الحقيقة التي بإمكانها، هي وحدها، أن تفضي إلى استعادة العدالة، وبالتالي الثقة.

34 - ولاحظ معهد الحماية من الإشعاع والسلامة النووية في تقييمه لرصد النشاط الإشعاعي في بولينيزيا الفرنسية في الفترة 2019-2020، الذي نشر في كانون الأول/ديسمبر 2021، أن مستويات النشاط الإشعاعي التي تم قياسها في مختلف أوساط البيئة في عامي 2019 و 2020 كانت مشابهة للسنوات السابقة، وظلت عند مستوى يعتبر منخفضا جدا. ويعزى هذا النشاط الإشعاعي المتبقي أساسا إلى السيزيوم-137. ويقوم مختبر دراسة البيئة ورصدها، التابع للمعهد، بالرصد الإشعاعي للبيئة منذ عام 1962 في بولينيزيا الفرنسية، وذلك خارج موقعي موروروا وفانغاتوفا للتجارب النووية. ومنذ عام 1966، تحيل وزارة أوروبا والشؤون الخارجية التقرير السنوي عن الرصد الإشعاعي للبيئة إلى لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري. ومنذ نهاية عام 2020، تُدرج نتائج القياسات في بولينيزيا الفرنسية على الموقع الشبكي للشبكة الوطنية لقياسات النشاط الإشعاعي البيئي من أجل تيسير اطلاع الجمهور عليها.

35 - وتلاحظ لجنة التعويض، في تقريرها المرحلي لعام 2022، أنه من بين 328 طلبا جديدا للتعويض سجلت في عام 2022، يتعلق 239 طلبا بسكان مقيمين في بولينيزيا الفرنسية. ومقارنة بعام 2020، زادت حصة الملفات المقدمة من قبل سكان بولينيزيين أو بالنيابة عنهم بمقدار 20 نقطة (73 في المائة مقابل 53 في المائة). وفي عام 2022، قدمت اللجنة 172 عرضا للتعويض للضحايا المعترف بهم، 89 منها موجهة إلى البولينيزيين و 83 إلى سكان في فرنسا القارية. ولأول مرة، كان عدد العروض المرسلة إلى البولينيزيين أعلى من تلك المرسلة إلى سكان فرنسا القارية.

36 - وتشير اللجنة في تقريرها المرحلي لعام 2023 إلى أنها تلقت في العام المذكور 564 طلبا جديدا بالتعويض، بزيادة قدرها 72 في المائة مقارنة بعام 2022 (328 طلبا). ومن أصل الـ 564 طلبا التي تم تلقيها في عام 2023، كان 495 طلبا تتعلق بسكان بولينيزيا الفرنسية. ومنذ عام 2021، تلاحظ زيادة كبيرة في الطلبات المقدمة من أشخاص عاشوا في بولينيزيا الفرنسية. وتميز عام 2023 بتأكيد هذا الاتجاه وتعزُّزه. وبحلول عام 2022، كان قد تم تقديم 814 طلبا إلى اللجنة من قبل البولينيزيين. وبالتالي في عام 2023، تلقت اللجنة عددًا من الطلبات المودعة يعادل أكثر من 60 في المائة من جميع الطلبات التي تم تلقيها بين عامي 2010 و 2022. وتُعزى هذه الزيادة إلى حد كبير إلى بعثة "Aller vers" (الذهاب إلى) التابعة للمفوضية العليا للجمهورية الفرنسية في بولينيزيا الفرنسية، والتي بدأت في عام 2022 (انظر الفقرة 43). وتساعد هذه البعثة المتقدمين بطلبات التعويض في إعدادها، وقد أتاحت نشر المعلومات المتعلقة بعملية التعويض في مختلف أرخبيلات بولينيزيا الفرنسية بشكل فعال. وفي عام 2023، أصدرت اللجنة 287 قرارًا، اعترفت في 137 منها بأن صاحب الطلب ضحية، وهو ما يمثل معدل قبول بنسبة 48 في المائة، والذي ظل مستقرًا في السنوات الأخيرة. ويبلغ عدد الطلبات المقبولة لأشخاص ينحدرون من

بولينيزيا الفرنسية في عام 2023 ما قدره 108 طلبات من إجمالي 383 طلبًا منذ عام 2010 (275 ملفا تم قبولها بين عامي 2010 و 2022). وتلاحظ اللجنة أيضًا أن معدل قبول طلبات التعويض كان منخفضًا جدًا بين عامي 2010 و 2017 (حوالي 7 في المائة)، عندما كانت اللجنة تطبق "معيار المخاطر الطفيفة". ومنذ عام 2018، أدى تطبيق معيار 1 ميللي سيفرت إلى زيادة كبيرة في معدل قبول القرارات التي تتخذها اللجنة، وبالتالي إلى انخفاض عدد الإدانات الصادرة عن المحاكم الإدارية.

37 - وفي نفس التقرير، تلاحظ لجنة التعويض أن بدء نفاذ المادة 179 من القانون رقم 2021-1900 المؤرخ 30 كانون الأول/ديسمبر 2021 من قانون المالية لعام 2022 قد عدل المادة الأولى من قانون موران فيما يتعلق بالمهل الزمنية الممنوحة لأصحاب الحقوق لإيداع طلباتهم. وتتوقف المهل الزمنية الجديدة على تاريخ وفاة الشخص الذي يقدم الطلب بشأنه. ويجوز تقديم طلب التعويض، فيما يتعلق بالشخص المتوفي، من جانب خلفه أو أحد خلفائه، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 إذا كانت الوفاة قد حدثت قبل 30 كانون الأول/ديسمبر 2018، أو حتى 31 كانون الأول/ديسمبر من العام السادس بعد الوفاة، إذا كانت الوفاة قد حدثت بعد 30 كانون الأول/ديسمبر 2018. وفي حال كان طلب التعويض قد رُفض قبل بدء نفاذ القانون المؤرخ 28 شباط/فبراير 2017، كان يجوز لمقدم الطلب، أو ذوي الحقوق إذا كان قد توفي، تقديم طلب جديد بالتعويض قبل 31 كانون الأول/ديسمبر 2024.

38 - وفي 22 حزيران/يونيه 2020، أُجريت مداولات اعتُمدت إثرها منهجية جديدة تسير عليها لجنة التعويض في دراسة طلبات التعويض والبت فيها. وتحدد هذه المنهجية الشروط التي تطبقها اللجنة، من جهة، لمنح مقدمي الطلبات الحق في الاعتراف لهم بمركز الضحية من ضحايا التجارب النووية الفرنسية، ومن جهة أخرى، لاقتراح عرض التعويض عندما تعترف اللجنة بهذا الحق. وعندما يقبل العرض، يدفع المبلغ المقابل للتعويض الإجمالي عن الأضرار إلى الضحية أو إلى الورثة الشرعيين وفقا لأنظمة الميراث المعمول بها (انظر A/AC.109/2022/7).

39 - وعقدت مائدة مستديرة بشأن المسألة النووية في باريس في 1 و 2 تموز/يوليه 2021. وأُطلق عليها اسم "ريكو تيكا" الذي يعني "كلمة الحق" بلغة "بأوموتو" البولينيزية.

40 - وفي رسالة مؤرخة 7 تموز/يوليه 2021 موجهة إلى رئيس بولينيزيا الفرنسية، عرض رئيس وزراء الجمهورية الفرنسية نتائج اجتماع المائدة المستديرة والتزامات الحكومة الفرنسية المترتبة عليها. وكشف رئيس بولينيزيا الفرنسية عن مضمون الرسالة في مؤتمر صحفي عقد في 12 تموز/يوليه 2021. وقد أعلن رئيس الوزراء في هذه الرسالة عن اتخاذ عدة تدابير عملية انبثقت عن اجتماع المائدة المستديرة. ويتعلق أول هذه التدابير بمسألة رفع السرية عن المحفوظات، وثانيهما بمسألة أساسية هي آثار التجارب النووية على الصحة، التي لا يمكن إنكارها، على نحو ما أوضحه رئيس الوزراء في رسالته. ومن الضروري تحسين فهم ومعرفة آليات ظهور الأمراض الناجمة عن الإشعاع وتطورها. وفيما يتعلق بدفع تعويضات لضحايا التجارب النووية، أشار رئيس الوزراء إلى أن المبدأ بسيط وواضح ويجب تطبيقه: فقد أنشأت الدولة الحق في تعويض ضحايا التجارب النووية ومن واجبها أن تتيح لجميع الذين يعتبرون أنفسهم ضحايا تقديم طلب إلى لجنة التعويض. وقد تقرر إنشاء فريق يتمتع بكفاءات طبية وإدارية تتمثل مهمته في التوجه إلى عين المكان، والاقتراب أكثر ما يمكن من البولينيزيين، لإبلاغهم بحقوقهم ومساعدتهم على تقييم وضعهم الصحي وإعداد ملفهم، إذا لزم الأمر.

41 - وأشار رئيس الجمهورية الفرنسية، أثناء زيارته للإقليم في الفترة من 24 إلى 27 تموز/يوليه 2021، إلى أن فرنسا مدينة لبولينيزيا الفرنسية فيما يتعلق بالتجارب النووية وأنه يأمل، مثل البولينيزيين، في التوصل إلى معرفة الحقيقة وتوخي الشفافية في هذا الصدد.

42 - وفي 5 تشرين الأول/أكتوبر 2021، أنشئت لجنة مشتركة بين الوزارات مسؤولة عن رفع السرية عن محفوظات التجارب النووية. وتمثل بولينيزيا الفرنسية في هذه اللجنة شخصيتان من ذوي الكفاءات.

43 - وفي أعقاب اجتماع المائدة المستديرة الذي عقد في "ريكو تيكا" (انظر الفقرة 39)، أنشئت بعثة متابعة عواقب التجارب النووية، المعروفة باسم "الذهاب إلى" والتي يوجد مقرها داخل المفوضية العليا، في نهاية عام 2021 لتسهيل الوصول إلى نظام التعويضات للأشخاص الذين يعانون من أمراض ناجمة عن الإشعاع ويحتمل أن تكون ناتجة عن التجارب النووية، بالإضافة إلى العمل الذي تقوم به جمعيات مساعدة الضحايا. ونُشر التقرير المرحلي للبعثة خلال العامين الأولين من إنشائها (2022-2023) في أيلول/سبتمبر 2024. وخلال عامين من نشاطها، زارت البعثة (المكونة من ثلاثة موظفين يتحدثون لغة ريو تاهيتي وطبيب) 28 جزيرة وبلدية عبر أرخبيلات بولينيزيا الفرنسية الخمسة. والتقت بأكثر من 350 2 شخصًا وقدمت الدعم لـ 425 1 ملفا، بما في ذلك 646 ملفا كاملا تم إرسالها بالفعل إلى لجنة التعويض التي تقوم بفحصها.

44 - وأُنشئ المجلس العلمي والثقافي لبو ماهارا (مركز الذاكرة المتعلقة بالتجارب النووية الفرنسية في منطقة المحيط الهادئ)، في 20 آب/أغسطس 2024. ويضم المجلس 23 شخصية مؤهلة وافقت على المشاركة في البعثة وتولي مهمة صياغة المشروع العلمي والثقافي والتعليمي لهذا المركز المستقبلي لتثقيف الجمهور. وفي عام 2005، أوصت لجنة التحقيق المسماة "البولينيزيون والتجارب النووية" التابعة لجمعية بولينيزيا الفرنسية بإنشاء مركز تذكاري ليكون بمثابة مركز الأرشيف والذاكرة المتعلقين بالتجارب النووية، وبإتاحة دخول الجمهور إليه.

45 - وأثناء مشاركة نائبة رئيس بولينيزيا الفرنسية في المؤتمر الخامس عشر لنساء منطقة المحيط الهادئ الذي ينظم كل ثلاث سنوات والذي أشرفت على عقده جماعة المحيط الهادئ في جزر مارشال في الفترة من 22 إلى 24 تموز/يوليه 2024، سلطت الضوء على جهود بولينيزيا الفرنسية لإدماج البعد الجنساني في سياساتها البيئية والمناخية، مع التركيز بشكل خاص على تحسين صحة النساء والفتيات، بما في ذلك ما يتعلق بالحصول على الرعاية الصحية، بناء على التحديات المحددة التي يواجهنها. كما تم تناول مسألة الإرث النووي الذي تتقاسمه بولينيزيا الفرنسية وجزر مارشال، لا سيما من حيث العواقب الصحية والبيئية. وشدّدت نائبة الرئيس على أهمية الاعتراف بهذا الإرث ومواصلة دعم ضحايا هذه التجارب، مع الدعوة إلى تعزيز التعاون لدراسة الآثار المستمرة على الصحة العامة والبيئة.

46 - وفي 29 تشرين الأول/أكتوبر 2024، عقدت اللجنة الإعلامية لمراقبة جزيرتي موروروا وفانغاتوفا المرجانيتين اجتماعها السنوي. وأنشئت هذه اللجنة في عام 2015، وتكرس عملها لإعمال الحق في الحصول على المعلومات المتعلقة بالمواقع القديمة للتجارب النووية في منطقة المحيط الهادئ. والغرض منها هو عرض نتائج الرصد الجيوميكانيكي والإشعاعي على ممثلي الإقليم والمنتخبين وكذلك على الجمعيات. وقدمت وزارة شؤون الجيش نتائج القياسات التي أُجريت في الجزيرتين المرجانيتين، استنادًا إلى عينات أخِذت من الرواسب والنباتات والأسماك والرخويات ومياه البحيرات ومياه المحيط. وتُظهر نتائج الرصد الجيوميكانيكي لجزيرتي موروروا وفانغاتوفا أن تحركات التاج المرجاني في الجزيرتين المرجانيتين أصبحت

ضعيفة للغاية وبالتالي فإن خطر وقوع حدث كبير منخفض للغاية، ولا يمثل أي خطر على سكان الجزيرتين المرجانيتين المجاورتين (توريا وفانافانا). وقدم ممثل معهد الحماية من الإشعاع والسلامة النووية نتائج رصد بولينيزيا الفرنسية بأكملها، بالإضافة إلى الجزيرتين المرجانيتين. ووفقًا للرصد الجيوميكانيكي والإشعاعي، تُظهر النتائج أن النشاط الإشعاعي الذي لا يزال موجودًا في موروروا وفانغاتوفا لا ينتقل إلى البيئة وبالتالي لا يشكل أي خطر على السكان.

رابعا - العلاقات مع المنظمات الدولية والشركاء الدوليين

47 - أصبحت بولينيزيا الفرنسية عضوا شريكا في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ منذ عام 1992، وعضوا كامل العضوية في منتدى جزر المحيط الهادئ منذ أيلول/سبتمبر 2016، وهي أيضا عضوٌ في جماعة المحيط الهادئ وفي برنامج البيئة الإقليمي للمحيط الهادئ، وإقليمٌ مشارك في لجنة مصايد الأسماك في غرب ووسط المحيط الهادئ وفي مجموعة القادة البولينيزيين. ومن الهيئات الإقليمية الأخرى التي انضمت إليها بولينيزيا الفرنسية منظمة الجمارك في أوقيانوسيا ورابطة المحيط الهادئ للطاقة الكهربائية. وحصلت بولينيزيا الفرنسية رسميًا على مركز عضو مراقب في المنظمة الدولية للفرنكفونية في الجلسة العامة التي عُقدت يوم السبت 5 تشرين الأول/أكتوبر 2024 في إطار مؤتمر القمة التاسع عشر للفرنكفونية.

48 - وشارك رئيس بولينيزيا الفرنسية في الاجتماع الثالث والخمسين لمنتدى جزر المحيط الهادئ الذي عقد في نوكوألوفا في الفترة من 26 إلى 30 آب/أغسطس 2024. كما ترأس مؤتمر القمة الثاني عشر لمجموعة القادة البولينيزيين الذي عقد في جزر كوك في 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، وشارك في حفل افتتاح النسخة الثامنة من منتدى بولينيزيا الفرنسية للاقتصاد الأزرق، التي عقدت في بابيتي في 16 و 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2023. وتم تسجيل تي هينوا إناتا - جزر الماركيز على قائمة التراث العالمي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، وذلك بناءً على القرار الذي اتخِذ في الدورة السادسة والأربعين للجنة الدولية الحكومية لحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي، التي عقدت في نيودلهي في الفترة من 21 إلى 31 حزيران/يوليه 2024.

خامسا - نظر الأمم المتحدة في المسألة

ألف - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

49 - نظرت اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في مسألة بولينيزيا الفرنسية في جلستيها الثالثة والعاشرة اللتين عقدتا يومي 10 و 21 حزيران/يونيه 2024، وفقا لقرار الجمعية العامة 91/78. وفي الجلسة الثالثة، أدلت المندوبة المعنية بالشؤون الدولية والأوروبية وشؤون المحيط الهادئ في بولينيزيا الفرنسية ببيان. وأدلت المراقبة عن فرنسا ببيان أيضا. واستمعت اللجنة إلى مقدم التماس (انظر A/AC.109/2024/SR.3). وفي الجلسة العاشرة، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/AC.109/2024/L.24 بدون تصويت (انظر A/AC.109/2024/SR.10).

باء - لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

50 - استمعت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، في جلستها الثالثة، المعقودة في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2024، عقب قرار اتخذته في الجلسة نفسها، إلى بيان بشأن مسألة بولينيزيا الفرنسية أدلى به رئيس بولينيزيا الفرنسية، موتاي شارل بروذرسون. وفي الجلسة نفسها، استمعت اللجنة الرابعة، عقب قرار اتخذ في جلستها الثانية، إلى 27 من مقدمي الالتماسات بشأن مسألة بولينيزيا الفرنسية. وفي الجلسة نفسها أيضاً، استمعت اللجنة الرابعة، عقب قرار اتخذ في جلستها الثانية، إلى 27 من مقدمي الالتماسات بشأن مسألة بولينيزيا الفرنسية. وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ممثل فرنسا ببيان (انظر A/C.4/79/SR.3).

51 - وفي الجلسة العاشرة التي عقدت في 17 تشرين الأول/أكتوبر 2024، اعتمدت اللجنة الرابعة بدون تصويت مشروع القرار التاسع المعنون "مسألة بولينيزيا الفرنسية"، الوارد في تقرير اللجنة الخاصة عن أعمالها لعام 2024 (A/79/23).

جيم - القرار الذي اتخذته الجمعية العامة

52 - في 4 كانون الأول/ديسمبر 2024، اتخذت الجمعية العامة، دون تصويت، القرار 104/79، استنادا إلى التقرير الذي أحالته اللجنة الخاصة إليها وإلى نظر اللجنة الرابعة فيه في وقت لاحق (انظر A/79/431). ووفقاً للقرار، فإن الجمعية العامة:

(أ) أكدت من جديد الحق غير القابل للتصرف لشعب بولينيزيا الفرنسية في تقرير المصير، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة 1514 (د-15) المتضمِن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

(ب) أكدت من جديد أيضاً أن شعب بولينيزيا الفرنسية هو في نهاية المطاف صاحب الحق في أن يحدد مركزه السياسي في المستقبل بحرية، وفقا لأحكام الميثاق ذات الصلة وللإعلان وقرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع، وأهابت في هذا الصدد بالدولة القائمة بالإدارة إلى القيام، بالتعاون مع حكومة الإقليم والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، بإعداد برامج تثقيفية سياسية للإقليم بهدف زيادة توعية شعب بولينيزيا الفرنسية بحقه في تقرير المصير طبقاً للخيارات المشروعة المتعلقة بالمركز السياسي، استنادا إلى المبادئ المحددة بوضوح في قرار الجمعية 1541 (د-15) والقرارات والمقررات الأخرى ذات الصلة؛

(ج) أحاطت علما بالبيان الذي أدلى به رئيس الإقليم في تشرين الأول/أكتوبر 2023 ومفاده أن حكومة الإقليم تؤيد بشكل كامل عملية سليمة لإنهاء الاستعمار وعملية لتقرير المصير تحت رقابة الأمم المتحدة؛

(د) أكدت من جديد في هذا الصدد قرار الجمعية العامة 265/67 الذي نص على إعادة إدراج بولينيزيا الفرنسية في قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وأحاطت علما بعناية بتقييمٍ مستقل للحكم الذاتي للإقليم، قُدّم إلى اللجنة الرابعة في 4 تشرين الأول/أكتوبر 2016، وأفاد بأن الإقليم لا يستوفي معايير الحكم الذاتي الكامل؛

(هـ) أهابت بالدولة القائمة بالإدارة أن تشارك في أعمال اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وأن تتعاون معها تعاونا كاملا من أجل تنفيذ أحكام المادة 73 (هـ) من الميثاق وتنفيذ الإعلان، ومن أجل إخطار اللجنة الخاصة فيما يتعلق بتنفيذ أحكام

المادة 73 (ب) من الميثاق بالجهود الرامية إلى النهوض بالحكم الذاتي في بولينيزيا الفرنسية، وشجعت الدولة القائمة بالإدارة على تيسير إيفاد البعثات الزائرة والبعثات الخاصة إلى الإقليم؛

(و) طلبت من جديد إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تيسِّر إيفاد بعثة زائرة إلى الإقليم، وطلبت إلى رئيسة اللجنة الخاصة أن تتخذ جميع الخطوات اللازمة لهذا الغرض؛

(ز) أسفت لعدم استجابة الدولة القائمة بالإدارة لطلب تقديم المعلومات بشأن بولينيزيا الفرنسية بموجب المادة 73 (هـ) من الميثاق منذ أن أعادت الجمعية العامة إدراج الإقليم في القائمة في عام 2013؛

(ح) أكدت من جديد أن الدولة القائمة بالإدارة ملزمةٌ بإحالة المعلومات بموجب الفصل الحادي عشر من الميثاق، وطلبت إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تحيل إلى الأمين العام هذه المعلومات المتعلقة ببولينيزيا الفرنسية كما هو مقرَّر بموجب الميثاق؛

(ط) حثت الدولة القائمة بالإدارة على ضمان السيادة الدائمة لشعب بولينيزيا الفرنسية على موارده الطبيعية، بما في ذلك الموارد البحرية والمعادن المغمورة، وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

(ي) أحاطت علما بالجهود التي تبذلها الدولة القائمة بالإدارة بشأن الاعتراف بضحايا التجارب النووية وتعويضهم وشجعت في هذا الصدد الدولة القائمة بالإدارة على اتخاذ خطوات لتحقيق ذلك؛

(ك) كررت طلبها إلى الأمين العام أن يقدِّم باستمرار أي معلومات مستكملة عن الآثار البيئية والإيكولوجية والصحية وغيرها من الآثار الناجمة عن فترة الثلاثين سنة من التجارب النووية في بولينيزيا الفرنسية حالما تصبح معلومات جديدة متاحة، في إطار متابعة تقرير الأمين العام عن هذه المسألة الذي أُعدّ عملا بالفقرة 7 من قرار الجمعية العامة 120/71؛

(ل) أهابت بالدولة القائمة بالإدارة أن تستهل حوارا مع حكومة بولينيزيا الفرنسية من أجل تيسير إحراز تقدم سريع نحو إرساء عملية نزيهة وفعالة لتقرير المصير، يتم الاتفاق في إطارها على الشروط المتعلقة بإجراء لتقرير المصير وجدول زمني لتنفيذه؛

(م) طلبت إلى اللجنة الخاصة أن تواصل النظر في مسألة إقليم بولينيزيا الفرنسية غير المتمتع بالحكم الذاتي، وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الثمانين.

المرفق

خريطة بولينيزيا الفرنسية